وزارة المـالية

قرار رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠١٨

بشأن قواعد ومعايير تحديد عينة فحص إقرارات ممولى الضريبة على الدخل عن الفترة الضريبية ٢٠١٧

وزير المـالية

بعـد الاطلاع على القـانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشـأن إصـدار قـانون الضـريبة على الدخل وتعـديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقـانون الضـريبة على الدخـل الصادرة بقـرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يكون تحديد عينة الإقرارات المقدمة المستندة إلى دفاتر وحسابات منتظمة من ممولى الضريبة على الدخل التى تتولى مصلحة الضرائب المصرية فحصها عن الفترة الضريبية ٢٠١٧ طبقًا للقواعد والمعايير الآتية :

١ - مدى التزام الممولين بالقواعد المنصوص عليها فى قانون الضريبة على الدخل المشار إليه فى شأن إعداد وتقديم الإقرارات .

٢ - إقرارات الممولين للأنشطة ذات المخاطر العالية .

٣ - الإقرارات التى تتضمن تعاملات مع أشخاص مرتبطة .

(المـادة الثـانية)

تُصدر مصلحة الضرائب المصرية تعليمات بالإجراءات التنفـيذية للقواعد والمعايير المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٨/٦/١٠

وزير المالية

عمـرو الجـارحى